

مجلة العلوم الإسلامية الدولية



INTERNATIONAL  
ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600-7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol : 7 Issue : 3 Year : 2023

المجلد: 7 العدد: 3 السنة: 2023

### في هذا العدد:

- منهج الإمام أبي السعود العمادي في القراءات في تفسير (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) من خلال القراءات الواردة في تفسير سورة الروم: دراسة استقرائية تحليلية  
فرح أحمد حسين - سمير سعيد الحصري
- أدب اللسان مع المخاطبين في سورة الحجرات - دراسة موضوعية دعوية  
نعيمة عبد العزيز حجازي محمد
- الآيات المنهاجية في سورة البقرة (جمعاً ودراسة)  
سعد السيد الشال - السيد أحمد نجم
- الهدايات القرآنية من سورة الأعلى إلى سورة الناس: دراسة تحليلية  
صالح عبدالرحمن مقبل - السيد سيد نجم
- أبرز مرويات ابن حجر عن بعض شيوخه في كتاب الأمالي المطلقة  
عبد القادر الحموي - محمد عبد الله جياش
- محمد بن عمرو الياضي، حاله، ومروياته في كتب السنة (جمعاً ودراسة)  
عبير سالم مطلق الحربي
- طلبة العلم وجرح الأقران : المفهوم و الضوابط  
مستوره رجا حجيلان المطيري
- أخطاء المعاصرين المنهجية المتعلقة بـ"علم الحديث" في التعامل مع أحاديث الصحيحين  
وفيقة يونس - د. محمد رزيمي بن رملي
- قواعد البيان في رسالة الإمام الشافعي - رحمه الله - (قواعد "المبين" وقواعد "فهم الأدلة")  
محمد عبدالله الساعي

eISSN 2600-7096



9 772600 709003



تصدرها  
PUBLISHED BY  
كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية  
FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES  
AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

## **THE CONTEMPORARY METHODOLOGICAL ERRORS THAT RELATED TO "ILM AL-HADITH" OF DEALING WITH AL- SAHIHAIN <sup>1</sup>**

**Wafika Younes**

PhD Student at the Department of Islamic Studies, Faculty of Human Sciences, Sultan Idris  
Education University, birak Malaysia.  
E-mail: Wafia860@gmail.com

**Muhamad Rozaimi Bin Ramle**

Professor at the Department of Islamic Studies, Faculty of Human Sciences, Sultan Idris  
Education University, birak, Malaysia  
E-mail: rozaimi@fsk.upsi.edu.my

### **ABSTRACT**

*What is well known by Muslims in general and students of legal sciences in particular is that "the authentic of al-Bukhali" [Sahih al-Bukhari] and "the authentic of Muslim" [Sahih Muslim] are the two most authentic books after the book of God Almighty. However, some contemporary researchers in Islamic sciences and religious intellectuals do not stop raising anxious questions and problems, questioning the validity of this, Therefore this research, with its analytical approach, within the limits of the Two authentic books [Sahihain]. It aims to study the methodological specific defects in "Ilm al-Hadith" of these skeptics: denied al-Hadith due to the inconsistency of the narrations with the explicit Qur'an, or their clash with reason, and the reality. Adopting a wrong methods in the sciences of hadith terminology, such as their neglect of collecting the narrations and hadiths of the studied area, or neglecting the reason for the coming of the hadith. Its conclusion reached the validity and authenticity of the noble Hadith, and showed the weakness of the methodology and weakness of the skeptics' contemporary compared to the ancient prophetic legacy.*

**Keywords:** Errors, Methodology, Skeptic, "Ilm al-Hadith.

---

<sup>1</sup> جزء من أطروحة علمية قُدمت لنيل درجة الدكتوراه، في قسم أصول الدين، كلية العلوم الإنسانية، جامعة السلطان إدريس التريوية.

## أخطاء المعاصرين المنهجية المتعلقة بـ"علم الحديث" في التعامل مع أحاديث الصحيحين

وفيفة يونس

طالبة دكتوراه في قسم أصول الدين، كلية العلوم الإنسانية، جامعة السلطان إدريس التبروية، بيراك، ماليزيا

محمد رزيمي بن رملي

الأستاذ الدكتور محمد رزيمي بن رملي، كلية العلوم الإنسانية، جامعة السلطان إدريس التبروية، بيراك، ماليزيا

### الملخص

إن المستقر في أذهان المسلمين عامة وطلبة العلوم الشرعية خاصة أن صحيح البخاري ومسلم أصح كتابين بعد كتاب الله عز وعلا، ولكن لا ينفك بعض المعاصرين من الباحثين في العلوم الشرعية، والمثقفين المتدينين، عن إثارة أسئلة وإشكالات قلقة، تشكك في صحة ذلك، ولذلك فإن هذا البحث بمنهجه التحليلي في حدود الصحيحين، يهدف إلى دراسة العيوب المنهجية وهي: رد الحديث بدعوى مخالفته القرآن الكريم، أو بدعوى مخالفته العقل، أو الخاصة بـ"علم الحديث" عند هؤلاء المشككين، بدعوى مخالفته الواقع، معتمدين منهجًا أعوجًا بإهمال جمع روايات الحديث أو أحاديث الباب، وبإغفال سبب ورود الحديث. توصل في خاتمته إلى صحة الحديث الشريف وثبوتته، وإظهار ضعف منهج وحجج المشككين مقارنة بالتراث النبوي العريق. الكلمات المفتاحية: عيوب، منهجية، مشكك، علم الحديث.

## المقدمة:

قال نور الدين عتر في تحديد موضوع علم مصطلح الحديث: "موضوع كل علم هو ما يدور البحث عن عوارضه في ذلك العلم، وهذا العلم موضوعه هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو الصحابي أو التابعي، فإنه يبحث في هذا العلم عن روايتها وضبطها ودراسة أسانيدها ومعرفة حال كل حديث أنه صحيح أو حسن أو ضعيف، كما أنهم يبحثون في هذا العلم عن معنى الحديث وما يستنبط منه من الفوائد. فعلم الحديث يحقق بذلك غاية عظيمة جدًا تقوم على الصون عن الخلل في نقل الحديث، وذلك بالمحافظة عليه كما ورد ونقله، ثم إنه يحقق بما بذل في شروحه من الجهود معرفة هذا الحديث الذي نريده أنه مقبول فنعمل به أو مردود فلا يعمل به، ويبين لنا معناه، وما يستنبط منه من الفوائد، فهو علم عظيم القدر والشأن يدني إلينا علم فيوضات النبوة"<sup>1</sup>. وقال السيوطي في ألفيته شارحًا المهدف من هذا العلم:

عِلْمُ الْحَدِيثِ: ذُو قَوَائِنٍ تُحَدُّ      يُدْرَى بِهَا أَحْوَالُ مَنْتِنٍ وَسَنَدٌ  
فَدَانِكَ الْمَوْضُوعُ، وَالْمَقْصُودُ      أَنْ يُعْرَفَ الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ

وقال محمد العمير: "إن من الثابت والمعلوم بالضرورة أن السنة هي الأصل الثاني للتشريع، وإن أول ما يجب على المستدل بالحديث والمتعامل معه أن يتحقق من صحة نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وإن من المعلوم بالضرورة أن منهج المحدثين في رواية السنة وقواعدهم في الحكم على الأحاديث قبولًا أو ردًا هو المنهج الذي نُقلت إلينا به السنة، فهو منهجها الخاص الذي رافق مسيرة تدوينها، وثبتت صحته ودقته، وتم تطبيقه عمليًا ولا زال ممكنًا، وهو المنهج الذي ارتضاه علماء المسلمين عبر عصورهم، وهو المنهج الذي بنوا عليه دراساتهم في تقرير الأحكام في الفقه والعقيدة والتفسير، ولا يسع المتأخرين أن يقرروا في تمييز المقبول والمردود من المرويات منهجًا آخر يتنكر للقواعد التي قَعَدوها، وإنما الرشاد في السير على نهجهم، وبذل الجهد في فهم طرائقهم في القبول والرد، وإن كان من تطوير ففي وسائل الفهم والنقل، والاستفادة مما وصل إليه الإنسان أو سيصل إليه من تقنيات تخدم هذا العلم وتلك القواعد وتسهل جمعها، وتذلل كثيرًا من وعورة البحث في الكتب والمخطوطات، وتختصر على الباحث الوقت والجهد"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> عتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، (دمشق: دار الفكر، ط3، 1418هـ/1997م)، ص31.

<sup>2</sup> العمير، محمد بن عبد الرحمن العمير، ندوة فهم السنة النبوية الضوابط والإشكالات، (موقع شبكة السنة النبوية وعلومها، الرياض، 1430/6/4هـ)، ج1، ص13.

## مشكلة البحث

إلا أنه رغم كل هذه الجهود المبذولة من علماء الأمة في تقعيد وضبط علم مصطلح الحديث، نجد اليوم من المعاصرين رشيد أيلال الذي يقول: "إن فقه هؤلاء وفهمهم [مشيراً إلى المحدثين والفقهاء] لا علاقة له بالقرآن الكريم، وإن دينهم لا يأخذونه إلا من روايات تاريخية لا قدسية لها"<sup>1</sup>. وقال أيضاً: "لا يمكننا بأي حال من الأحوال اعتبار خرافة "الحديث" علمًا، لأنها لا تملك من العلم شيئًا، ومنهجها منهج أهواء، وأسلوبها انتقائي مزاجي، يخضع لأقوال الرجال، والتي بمقتضاها يتم الحكم على رجال آخرين بالصلاح أو بالطلاح"<sup>2</sup>. وقال تحت عنوان: "أكذوبة علم الرجال": "ولك أن تعجب من رأي الصحابة "العدول كلهم" في بعضهم البعض، حيث تمنع نحن من قول أبسط من هذا وأقله عن بعض، لكن من يستعمل عقله ولو لمرة واحدة ليقف على هاته الأكذوبة المسماة "علم الرجال"؟ ... من؟"<sup>3</sup>. ولذلك فإن الباحثة ستدرس قصور هؤلاء الناقدين بـ "علم الحديث"، وأخطاءهم المنهجية في ذلك، وذلك لأن المنهج هو الأساس الذي تقوم عليه شبههم وانتقاداتهم، فإذا أهدم المنهج صار بناؤهم هباءً منثورًا لا فائدة منه.

## أهداف البحث:

لهذا البحث هدف عام واحد أيضًا، وهو إظهار ضعف الناقدين المعاصرين، وخاصة في علم الحديث، فالضعيف في شيء لا يمكن أن يكون شرحه مأمونًا له، فإن الإنسان كما يجتهد بزيارة الطبيب المختص فعليه أن يلجأ إلى عالم الحديث المختص، وليس لـ "ناقد" - "مفكر" - "باحث"، وهكذا...

## أهمية البحث:

- ✓ تثبيت عقيدة المسلمين بصحة وثبوت السنة الشريفة، وفهم مساعي أعداء المسلمين في زرع التشكيك في ذلك.
- ✓ توضيح ضعف أسلوب ومنهج المشككين المعاصرين وخاصة في علم الحديث النبوي الشريف.
- ✓ إظهار ضعف حجج المشككين مقارنة بالتراث النبوي العريق.

<sup>1</sup> البخاري، رشيد أيلال، صحيح البخاري.. نهاية أسطورة، (الرباط: دار الوطن، ط2017، م1)، ص 43.

<sup>2</sup> المصدر نفسه، ص 48.

<sup>3</sup> المصدر نفسه، ص 52.

## منهج البحث:

نظراً لطبيعة هذا البحث الذي يعتمد على جمع الأحاديث ومناقشتها والحكم على أقوال الناقدین فيها، فإن الباحثة ستتبع المنهج التحليلي: وهو ما يتبع المنهج الوصفي، أي بعد جمع المادة العلمية لا بد من تحليلها وتفكيكها، وإرجاع العناصر إلى أصولها، وعرضها على الكتاب والسنة، ليتركب منها نظرية ما، أو أصولاً ما، أو قواعد معينة، وذلك الذي ستتبعه الباحثة عند تحليل العيوب المنهجية الخاصة بـ"علم الحديث" للمشككين المعاصرين، ونقدها ورد المعوج منها إلى الصراط المستقيم، بناء على القواعد الأساسية في العلوم الشرعية.

## الدراسات السابقة:

1- بحث محمد رزمي بن رملي، (2012م)، بعنوان: نقد منهجية المعاصرين في رد أحاديث الصحيحين، نتج فيها إلى: قلة بضاعة المعاصرين في علوم اللغة، وعلوم الحديث، وعدم استيعابهم مباحث علم أصول الفقه، وأيضاً على تناقضهم في الاحتجاج ومبالغتهم في استخدام العقل حتى في الأمور الغيبية، ممثلاً على ذلك، مشكوراً مأجوراً بإذن الله.

2- مقال محمد سيد أحمد شحاته، (2020م)، بعنوان: الأخطاء المنهجية لدى الطاعنين في صحيح البخاري، خلص في نهايته إلى نتائج مهمة، منها: أن أسباب الطعن في صحيح البخاري متنوعة، من أهمها الجهل وعدم التخصص والنيل من الإسلام، وأن معظم الطاعنين لم يأتوا بشيء جديد، وإنما حل اعتمادهم على ما سطره المستشرقون، وأن معظمهم لم يتمكنوا من مطالعة صحيح البخاري فجاءت الطعون بدون فهم، وأن الطاعنين في السنة النبوية قليلي البضاعة في الحديث، فحين وجدوا بعض الأحاديث المتعارضة لم يكلفوا أنفسهم الرجوع إلى كتب الحديث التي صنفها العلماء في دفع التعارض بين الأحاديث، مشكوراً بجهده.

3- كتاب طه جابر العلواني، (2014م)، بعنوان: إشكالية التعامل مع السنة النبوية، خلص في نهايته إلى أنه لم يعالج مسألة السنة جزئياً أو إجرائياً، بل عاجلها معرفياً ومنهجياً، فهو لم ينفرد بفحص ثلثة من الأحاديث أو حزمة من المتون والأسانيد، بيد أنه نظراً لإشكالية العلاقة بين الكتاب والسنة منهجياً، فأعاد ترتيب العلاقة بحيث يصير القرآن مهيمناً على السنة، وتصير السنة وسيطاً معرفياً مندرجاً تحت القرآن لا موازياً له، معنياً بتطبيقات القرآن، وأيضاً أخرج الجدل حول السنة من حيث حجيتها لحوار حول المنهج الأساس الذي ينبغي أن تُدرّس فيه السنة، والإطار العام الذي يجب التعاطي بداخله مع قضايا السنة المشرفة، مشكوراً بذلك.

## المطلب الأول: رد الأحاديث بدعوى مخالفة القرآن

لقد جاءت آيات كثيرة جداً صريحة قاطعة في وجوب العمل بالحديث النبوي، كقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، وقال جلالة: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فهذه الآيات القرآنية وغيرها كثير تحت المسلمين على التزام طاعة النبي صلى الله عليه وسلم، بالتزام أوامره في السنة النبوية.

لكن سامر إسلامبولي له رأي آخر في ذلك، يقول: "طاعة الرسول يقصد بها دائرة المباح تنظيمًا ومنعًا وسماحًا، ولم يأت في النص قرينة تدل على أن دلالة كلمة ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، هو النبي محمد حصراً، أما كلمة الرسول الثانية في النص ذاته: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، فليس المقصد منها دلالة كلمة الرسول الأولى، وإنما المقصد منها الرسول الذي هو القرآن، فيكون المعنى: إن تنازعتم في شيء مع الرسول البشري ابتداءً من النبي محمد ومن يقوم مقامه من الدعاة والعلماء طوعاً وإيماناً وأولي الأمر منكم فردوه إلى الله ويكون ذلك إيماناً منكم به، وإلى الرسول تعني القرآن الذي بين أظهركم، لذلك لم تذكر كلمة أولي الأمر مرة ثانية لأنهم هم طرف النزاع"<sup>1</sup>. وهذا التفسير الذي ارتآه إسلامبولي مرفوض من وجهين:

الأول: أنه تفسير لم يقل به أحد من علماء الأمة سلفها وخلفها، بعد بحثي في كتب التفسير لم أجد من قال بهذا القول.

الثاني: أنه غريب المعنى، فكأنه يقول: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله - في كتابه العزيز - والرسول - الذي هو القرآن"، ففيه تكرار لا معنى له.

ومن الأمثلة على رد الحديث لمعارضته القرآن قول رشيد أيلال: "في صحيح البخاري يؤكد المؤلف أن الله كتب على جميع البشر حظهم من الزنا، أي أن البشر مسير لا مخير، وبالتالي فمبدأ الاختيار الواضح في قوله تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠]، أصبح لا معنى له، والأخطر أيضاً أنه لم يعد أي معنى لقوله تعالى: ﴿وَلَا

<sup>1</sup> إسلامبولي، سامر إسلامبولي، تحرير العقل من النقل.. قراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، (القاهرة: عبد الرحمن الكواكبي، طباع الاستبداد ومصارع الاستعباد، ط3، 2015م)، ص 109.

فَقَرَّبُوا الزِّنَى ﴿ [الإسراء: ٣٢]، كيف ينهانا الله عن شيء قد كتبه علينا!!! بل نستنتج من خلال هذا الحديث أن جميع الرسل لديهم حظهم من الزنا باعتبارهم من بني آدم، بمن فيهم رسولنا الكريم، وأيضاً الصحابة الكرام والسلف الصالح، الكل له حظ من الزنا، فحنن زناة من نسل زناة، هذا هو الحديث في أصح الكتب كما يتبحسون: روى البخاري: "قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرْنَا الْعَيْنَ النَّظْرَ وَزْنَا اللِّسَانَ الْمُنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَّتْ وَتَشْتَهِي وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ"<sup>1</sup>.

وهذا في الحقيقة منهج فاسد في التعامل مع أحاديث الصحيحين، بردها بدعوى مخالفتها القرآن، وقد قرر العلماء عدم وجود أحاديث صحيحة تخالف القرآن الكريم، إذ الكل وحي من الله، والوحي لا يتناقض، وما ظنه المعارضون تناقضاً إنما هو توهم ناتج عن قصور علمي، أو عجز عن الجمع بين دلالات النصوص، وما من حديث رُدَّ بدعوى مخالفة القرآن إلا وفي كلام العلماء التوفيق بينه وبين الآية، ولكن القوم يريدون الهدم لا الفهم، والنقض لا النقد. وقد تفتن العلماء لهذا الأسلوب من قديم، يقول أبو مظفر السمعاني: "فإننا بحمد الله تعالى لم نجد خبراً صحيحاً يخالف الكتاب، بل الكتاب والسنة متوافقان متعاضان، وإن عرض سؤال سائل في كتاب أو خبر فقد أجاب عنه علماء السنة،...، ولكن غرض القوم ومرامهم رد السنة وطي الأحاديث جملة"<sup>3</sup>. ولو اطلع المعارض على شرح الحديث وعلى أقوال العلماء المتمكنين فيه لزال الوهم، ولأذعن للحق، ومثاله قول العلماء في شرح الحديث السابق: "وقال التوريشتي: أي أثبت عليه ذلك بأن خلق له الحواس التي يجد بها لذة ذلك الشيء، وأعطاه القوى التي بها يقدر على ذلك الفعل، فبالعينين بما ركب فيهما من القوة الباصرة تجد لذة النظر، وعلى هذا ليس المعنى أن ألجأه وأجره عليه، بل ركز في جبلته حب الشهوات، ثم إنه تعالى برحمته وفضله يعصم من يشاء"<sup>4</sup>. وقال النووي: "معنى الحديث: أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنى فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام، ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنى وما يتعلق بتحصيله

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى البغا، (بيروت: دار ابن كثير، اليمامة، ط3، 1407هـ/1987م): كتاب: الاستئذان، باب: زنا الجوارح دون الفرج، ج5، ص2304، رقم الحديث: 5889، ومسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت): كتاب: القدر، باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، ج4، ص2046، رقم الحديث: 2657.

<sup>2</sup> أيلال، رشيد أيلال، صحيح البخاري نهاية أسطورة، ص66.

<sup>3</sup> السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني: قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ/1999م)، ج2، ص193.

<sup>4</sup> المباركفوري، عبيد الله بن محمد المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (بنارس-الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، ط3، 1404هـ/1984م)، ج1، ص171.

أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها أو بالمشي بالرجل إلى الزنى أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك، أو بالفكر بالقلب، فكل هذه أنواع من الزنى المجازي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه، معناه أنه قد يحقق الزنى بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولج الفرغ في الفرغ وإن قارب ذلك والله أعلم<sup>1</sup>. فبالاطلاع على شرح العلماء للحديث يتبين لنا أننا "لسنا زناة من نسل زناة" كما ادعى الكاتب، ولكن قصر الاطلاع يوقع في المهالك. وشرح ابن بطال قوله: "أدرك ذلك لا محالة"، فقال: "إدراكه له من أجل أن الله كتبه عليه، وإنما سمي النظر والمنطق ومنى النفس وشهوتها زنا لما كانت دواعي إلى الزنا، والسبب قد يُسمى باسم المسبب مجازاً واتساعاً لما بينهما من التعلق، غير أن زنا العين وزنا اللسان وتمني النفس غير مؤاخذ به من اجتنب الزنا بفرجه؛ لأنه كذب زنا جوارحه بترك الزنا بفرجه، فاستخف زنا عينه ولسانه وقلبه؛ لأن ذلك من اللمم الذي يغفر باجتنا الكبائر، وزنا الفرغ من أكبر الكبائر، فمن فعله فقد صدق زنا عينه ولسانه وقلبه؛ فيؤاخذ بإثم ذلك كله"<sup>2</sup>.

ومثال آخر أورده جمال البنا ضمن الأحاديث التي متونها مشككة، في كتابه "تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث التي لا تلزم"<sup>3</sup>، وورد أيضاً على لسان سامر إسلامبولي: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَنْ يُنَجِّي أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدُّوا وَقَارِئُوا وَاعْدُوا وَرُوْحُوا وَشَيْءٌ مِنَ الدُّجَةِ"<sup>4</sup>. قال: وهذا الحديث يبدو عليه أنه من وضع الزهاد العابدين، الذين يمنعون الناس من العمل في الدنيا، فعلقوا الأمر برحمة الله فقط وسلبوا من العمل قيمته، وهذا الحديث متصادم بشكل صريح مع عشرات النصوص القرآنية التي تجعل العمل الصالح هو سبب دخول الجنة، نحو قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧ - ٨)، وغيرها<sup>5</sup>. وذلك قد حصل عندما غفل الكاتب عن تخريج البخاري للحديث في باب: "القصد والمداومة على العمل"، قال القسطلاني: "قد يفهم من النفي المذكور نفي فائدة العمل، فكأنه قيل: بل له فائدة، وهو أن العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل الجنة، فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من الإخلاص وغيره ليقبل

<sup>1</sup> النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ)، ج 16، ص 206.

<sup>2</sup> ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر بن إبراهيم أبو تميم، (الرياض: مكتبة الرشد، ط2، 1423هـ/2003م)، ج 9، ص 23.

<sup>3</sup> جمال البنا، تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث التي لا تلزم، (القاهرة: دار الفكر الإسلامي، د.ط، د.ت)، ص 331.

<sup>4</sup> أخرجه البخاري: كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل، ج5، ص2373، رقم الحديث: 6098، ومسلم: كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: لن يدخل الجنة أحد بعمله بل برحمة الله، ج4، ص2169، رقم الحديث: 2816.

<sup>5</sup> إسلامبلي، سامر إسلامبولي، تحرير العقل من النقل، ص 278.

عملكم فتنزل عليكم الرحمة"<sup>1</sup>. وقد فصل ابن بطال الجمع بين الحديث وبين الآيات التي توهم المخالفون معارضته لها، فقال: "فإن قال قائل: فإن قوله صلى الله عليه وسلم: لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، يعارض قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: 72]. وإن قيل: فقد قال تعالى في سورة النحل: ﴿سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 32]، فأخبر أن دخول الجنة بالأعمال أيضاً. فالجواب: أن قوله: ﴿أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 32] كلام مجمل يبينه الحديث، وتقديره: ادخلوا منازل الجنة وبيوتها بما كنتم تعملون، فالآية مفتقرة إلى بيان الحديث. وللجمع بين الحديث وبين الآيات وجه آخر هو أن يكون الحديث مفسراً للآيات، ويكون تقديرها: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: 72]، و: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: 19]، و: ﴿أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 32] مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم؛ لأن فضله تعالى ورحمته لعباده في اقتسام المنازل في الجنة، كما هو في دخول الجنة لا ينفك منه، حين ألهمهم إلى ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيء من مجازاة الله عباده من رحمته وتفضله، ألا ترى أنه تعالى جازى على الحسنة عشرًا، وجازى على السيئة واحدة، وأنه ابتداء عباده بنعم لا تحصى، لم يتقدم لهم فيها سبب ولا فعل، منها أن خلقهم بشرًا سويًا، ومنها نعمة الإسلام ونعمة العافية ونعمة تضمنه تعالى لأرزاق عباده، وأنه كتب على نفسه الرحمة، وأن رحمته سبقت غضبه، إلى ما لا يهتدى إلى معرفته من ظاهر النعم وباطنها"<sup>2</sup>.

والنتيجة أن الأدلة الشرعية كلها طرق للتعرف على حكم الشارع، الذي هو الله جل وعلا، والطريق الأول لمعرفة هذه الأدلة هو النصوص، وكل ما عدا النصوص محمول عليها، أو مقتبس منها، فإذا كانت الأدلة تتجه هذا الاتجاه وهدفها التعرف على مقاصد الشرع، فإنها لا تتعارض في ذاتها ما دامت سليمة في أصلها وفهمها، وطرق تعرف الحكم منها، وذلك لوحدة الشارع الذي قررها. وإنما التعارض يأتي فيها من ناحية الظاهر، ومن ناحية خفاء وجه التوفيق، ومن ناحية توهم ما ليس بدليل دليلاً، فإذا كان أحد الدليلين خير آحاد وفي سنده من لم يشتهر بالعدالة، ويعارض حديثاً آخر صحيح النسبة للنبي صلى الله عليه وسلم، فإن أحد الدليلين المتعارضين وهمي لا حقيقي، فيسقط. وقد يكون سبب التعارض من ناحية توهم أن نصين من النصوص يدلان على حكمين متعارضين، بينما النصان في الواقع لا تعارض بين في حكمهما، بل لكل واحد منهما جهة غير

<sup>1</sup> القسطلاني، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر شهاب الدين القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ط7، 1323هـ)، ج 9، ص 266.

<sup>2</sup> ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج 10، ص 181.

جهة الآخر، فالتعارض يكون من عقل المجتهد، لا في النص ولا في مدلوله<sup>1</sup>. قال ابن القيم في تعارض النصوص: "إذا وقع التعارض: فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم، وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع، لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم، فإذا ثبت أن أحد الخبرين ليس من كلامه فلا إشكال، فإن الضعيف لا يُعارض به الثابت الصحيح، وأما إذا ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قالهما جميعاً: فإنه ينظر في نسخ أحدهما بالآخر إذا ثبت تأخر أحدهما، فإن لم نجد سبيلاً إلى نسخ أحدهما بالآخر، فإنه يتعين الجمع بينهما، وحينئذ لا يكون هناك تعارض في واقع الأمر، وإنما التعارض في فهم السامع"<sup>2</sup>.

### المطلب الثاني: رد الأحاديث بدعوى مخالفة العقل

يقول رشيد أيلال: "وما جناه الحديث على أمتنا هو أنه جعلها أمة متخلفة تؤمن بالخرافة وتناهض العلم وتنبذ العقل"<sup>3</sup>. ويقول جمال البنا: "وللأسف الشديد فإن المجتمع الإسلامي أقبل على أحاديث الغيب وآمن بها، مما أدى لانتشارها بين الناس انتشار النار في الهشيم، وهياً ذلك المجتمع الإسلامي لتقبل الخرافة في الحياة،... إن تكوين العقلية الخرافية أعظم ما يمكن أن يصيب أمة، لأنه يصيبها في عقلها، وإذا أصيبت أمة في عقلها أمكن السيطرة عليها وتضليلها وتسييرها كالأنعام، وأن تفعل السلطات ما تشاء بعد أن فقدت الجماهير عقلها ورشدها"<sup>4</sup>. ورد بناءً على هذه الدعوى حديث رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ"<sup>5</sup>، قائلاً: "إن علامات الوضع تكاد تنطق فيه"<sup>6</sup>. وأين المشكلة العقلية في تقبل هذا الحديث، وقد أكمل البخاري الحديث قائلاً: "وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُصَدِّقِينَ﴾ [الواقعة: 30]"<sup>7</sup>. ويقول زكريا أوزون: "نجده في حديث آخر يرى ويصف ما في الجنة، علمًا أن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت... وإلى

<sup>1</sup> أبو زهرة، محمد أبو زهرة، أصول الفقه، (بيروت: دار الفكر العربي، د.ط، د.ت)، ص309.

<sup>2</sup> ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط14، 1407هـ/1986م)، ج4، ص134، جمال محمد السيد، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، (المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1424هـ/2004م)، ج1، ص503.

<sup>3</sup> رشيد أيلال، صحيح البخاري.. نهاية أسطورة، ص52.

<sup>4</sup> جمال البنا، تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث التي لا تلزم، ص89.

<sup>5</sup> أخرجه البخاري، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ج3، ص1187، رقم الحديث: 3080، ومسلم، كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، ج4، ص2176، رقم الحديث: 2828.

<sup>6</sup> جمال البنا، تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث التي لا تلزم، ص90.

<sup>7</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ج3، ص1187، رقم الحديث: 3080.

غير ذلك من التناقض في اللفظ والمعنى"<sup>1</sup>، ويقول متهكماً: "أخيراً نجد أن من أمة محمد من لا حساب عليه، وأن مصراعياً باب الجنة كما بين مكة وحمير أو بصرى، وهي مسافة تقل كثيراً عن شجرة موجودة في الجنة وصفها أبو هريرة: يسير في ظلها المرء مائة عام لا يقطعها!"<sup>2</sup>. ويقول أبو رية: "ولم يكذب أبو هريرة يروي هذا الحديث حتى أسرع كعب بتصديقه،...، وهكذا يتعاونان على نشر مثل هذه الخرافات"<sup>3</sup>.

وردًا على ذلك يقول الدكتور نبيل بلهي: "والحقيقة أن المحدثين لم يستبعدوا العقل في تقديمهم للأحاديث النبوية، وتراثهم شاهد على ذلك، وإنما وظّفوا العقل في مجاله وفي حدود طاقته عند تقديمهم الأسانيد والمتون، ولم يقحموه فيما لا طاقة له به من أمر الغيبيات والمعجزات، والذي فعله "جمال البنا" في كتابه هو جناية على العلم والمنهجية العلمية، حين أمسك الصحيحين وأخذ في فرز الأحاديث التي تلزمه من التي لا تلزمه، دون ضابط منهجي، ولا طريقة علمية واضحة، وإنما هو التدوق والسطحية في المعالجة، وإلا فما ردّه عقل جمال البنا قد يقره عقل ناقد آخر"<sup>4</sup>. ويقول أيضاً: "من المعلوم أن العقل البشري محدود، وأدوات إدراكه المعرفي هي الحواس الخمس على قصورها، فضلاً عن كون العقلانية نسبية، تختلف من شخص إلى آخر، بحسب ثقافته وبيئته وتكوينه العلمي، فما يراه عقل الحدائثي العربي مقبولاً ينكره عقل الحدائثي الغربي أشد الإنكار، بل إن الحدائثيين العرب أنفسهم مختلفون في تحديد مواقفهم، فما يرده غلاتهم قد يقبله من هو أقل إغراقاً في العقلانية"<sup>5</sup>. وقال في مكان آخر: "إن تحامل العقلانيين على الأحاديث النبوية بدعوى مخالفتها للعقل، جناية على الوحي والعلم، وهذا المسلك في النقد هو الذي أدى ببعض الطوائف الكلامية إلى الانحراف عن الشرع وفتح باب الإلحاد والشك في مسلمّات الدين، فحين عجز عقل الملحد عن تفسير معضلة الشر، وفهم قضية القضاء والقدر، أدى به عقله إلى إنكار الصانع، ووجد الأديان، وتبّني النظريات الفاسدة في نشأة الكون والحياة"<sup>6</sup>.

وورد عن زكريا أوزون في "جناية البخاري" في رده لحديث: "كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً يَأْتُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْأَلُونَهُ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: إِنَّ يَعْشَ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرْمُ حَتَّى

<sup>1</sup> أوزون، كريا أوزون، جناية البخاري... إنقاذ الدين من إمام المحدثين، (بيروت: رياض الريس للكتب والنشر، ط1، 2004م)، ص 143.

<sup>2</sup> المصدر نفسه، ص 145.

<sup>3</sup> أبو رية، محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، (القاهرة: دار المعارف، ط6، د.ت)، ص 183.

<sup>4</sup> نبيل بلهي: العيوب المنهجية للقراءات الحدائثية في نقد الصحيحين، ص 18.

<sup>5</sup> المصدر نفسه، ص 19.

<sup>6</sup> المصدر نفسه، ص 21.

تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ"<sup>1</sup>، فقال: إذا كان ذلك الحديث يتحدث عن ساعة أولئك الأعراب فلا حاجة لنا به، خصوصاً أنه لم يتم التحقق من حال أولئك الأعراب بعده، وإذا كان يفيد بقيام الساعة للناس أجمعين فإن فيه من الخطأ ما كان يتوجب على الإمام البخاري عدم اعتماده في صحيحه احتراماً للعلم والعقل!<sup>2</sup>. وجاء الرد عليه في كتاب "جناية أوزون" على يد الدكتور حاكم المطيري، قال: "أقول: هذا الحديث على المعنى الثاني لا يخالف العلم والعقل فقط، بل يخالف الحس والمشاهدة، فنحن ما نزال نعيش على الأرض ولم تقم الساعة منذ ذلك الحين إلى هذا الحين، والبخاري ألف كتابه بعد هذا الحديث بنحو مئتي سنة ولم يخطر بباله ولا خياله المعنى الذي ذهب إليه أوزون، فلا يحتاج الأمر إلى الاحتجاج بالعلم الحديث والمختبرات العلمية التي هي على اتصال مباشر وبالخط الساخن مع السيد أوزون! ولا حاجة إلى الاحتجاج بأحكام العقل والمنطق أو احترامهما، بل الأمر أكثر وضوحاً من هذا كله، فالحس كافٍ في إثبات بطلان الحديث لو كان المراد فعلاً قيام الساعة الكبرى!". ثم أورد روايات الحديث في البخاري ومسلم وغيرهما، ثم قال: "فهؤلاء الخمسة من حفاظ الصحابة رضي الله عنهم يروون الحديث كما في صحيح البخاري ومسلم، ورواه كثير من الصحابة غيرهم كما في السنن والمسانيد الأخرى. ولم يفهم أحد من الحدث القيامة الكبرى، بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يخبرهم بقرب آجالهم حتى لا يغتروا بطول العمر، فساعة كل إنسان تقوم حين وفاته وموته، فيجب أن يستعد لها، وأقصى آمالهم أن يعيشوا مائة سنة، ولهذا أخبرهم بأنه ما من نفس منفوسة على ظهر الأرض من أصحابه الذي يخاطبهم يعيش بعد مئة سنة من ذلك اليوم من سنة 11هـ، وهذا ما تحقق فعلاً، فإنه لا يعرف من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من عاش بعد سنة 110هـ، بل جميعهم انخرموا وماتوا قبل ذلك، وكان أبو الطفيل واثلة بن عامر آخرهم وفاة بعد المئة وقبل المئة وعشرة قطعاً، فالحديث من معجزاته الخبرية صلى الله عليه وسلم"<sup>3</sup>هـ.

### المطلب الثالث: رد الأحاديث بدعوى مخالفة الواقع

منكرو السنة المعاصرون حاطبو ليل، لا يفرقون وهم يجمعون الخطب بين أعواده وبين أجسام الحيات والشعابين، ثم إنهم يفرضون جهلهم على حقائق الإيمان، ويجعلونه هو المقياس عندهم بين الحق والباطل، والخطأ والصواب. وقد حشدوا في معركتهم ضد السنة كل ما وصلت إليه جهالاتهم وأوهامهم ظانين أن بضاعتهم الكاسدة يكون لها رواجاً في يوم ما عند الناس. وفي إحدى ادعاءاتهم: إن من الحديث الصحيح ما يخالف الواقع المشاهد، فهي إذن

<sup>1</sup> أخرج البخاري، كتاب: الرقاق، باب: سكرات الموت، ج5، ص2387، رقم الحديث 6146، ومسلم، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قرب الساعة، ج4، ص2269، رقم الحديث 2952.

<sup>2</sup> زكريا أوزون، جناية البخاري، ص148.

<sup>3</sup> حاكم المطيري، جناية أوزون-عندما يتحدث الجنون، (د.دار نشر، د.ط، 2010م)، ص489-492.

أحاديث كاذبة، إن كان النبي قالها، أو مكذوبة عليه، وإن صح سندها عند علماء الحديث. وأورد ابن قرناس مثلاً لهذه الدعوى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلَّ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا بَجْدُونَ مِنْ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا بَجْدُونَ مِنْ الرِّمَّهِيرِ"<sup>1</sup>. فقال: "لكي تشتعل النار وتبقى مشتعلة تحتاج إلى وقود على شكل مادة محترقة، صلبة كالخشب أو سائلة كالغاز،...، فهي عبارة عن تفاعل كيميائي يتم بموجبه اتحاد بين الأكسجين الموجود في الهواء وغاز الكربون والهيدروجين المتسرب من المادة المحترقة،...، وهذه الحقيقة العلمية التي خلقها الله سبحانه يجهلها مختلق الحديث، مثله مثل الناس الذين عاشوا في القرن الأول والثاني والثالث الهجري عندما بدأ اختلاق الأحاديث ونسبتها للرسول،...، ولأن القاص يجهل تمامًا كيف يحدث الحر وكيف يحدث البرد، فقد تخيل أسباب حدوثهما، ولكي يقنع الناس نسب ما تخيله للرسول على شكل حديث، وبما أن البخاري يشارك القاص في الجهل بمسببات الحر والبرد، صدق أن هذا الحديث منسوب للرسول ونقله لنا، كجزء من دين الله، أملاً بثواب الآخرة"<sup>2</sup>. وذكر عبد الحسين العبيدي الحديث نفسه ثم علّق قائلاً: "وهذا كلام غريب لا يفهم منه السامع شيئاً، وليس فيه غير الغموض ومخالفة البديهيات العقلية والعلمية. فما هو معنى قول النار أن بعضها أكل بعضاً؟ هل يعني أنها بدأت تضعف وتنقص، وهو ما نفهمه من السياق؟ وإذا كان كذلك فكيف خلقها سبحانه وأعدّها ليوم الحساب، ثم غفل عنها وتركها يأكل بعضها بعضاً حتى اضطرت للشكوى؟ إن هذا الحديث يقلب كل النظريات العلمية التي يستند عليها نظام الكون، ثم لا يقدم عنها بديلاً،...، ومهما كان ردنا على هذا الحديث، فإنه سيبقى رجماً بغيب لا يعلمه إلا الله، فلا ندّعي أننا نعرف حقيقة نار جهنم، ولكننا ندّعي أن الراوي قد جازف بركوب الأوهام، وبالغ في اقتحام عالم المجهول، وأسند كل ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منه بريء"<sup>3</sup>.

لم يحاول المشككون المعاصرون تأويل الحديث، أو اللجوء إلى الشرح لاحتمال وجود تفسير له، أو الاستعانة بالمجاز لفهم معناه، بل تسرعوا بإلقاء الاتهامات ونسب الكذب والدجل لرواة الحديث، ووصفهم بالجهل وإعمالهم بالقص. قال الشيخ القرضاوي بعد ذكره لهذا الحديث: "طلبة المدارس في عصرنا يدرسون في الجغرافيا أسباب تغير الفصول، وظهور الصيف والشتاء، والحر والبرد، وهي تقوم على سنن كونية، وأسباب معلومة للدارسين، كما أن من المعلوم المشاهد أن بعض الكرة الأرضية يكون شتاءً قارس البرد، وبعضها حار شديد

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة، ج3، ص1190، رقم الحديث: 3087، ومسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه، ج1، ص431، رقم الحديث: 617.

<sup>2</sup> ابن قرناس، الحديث والقرآن، (بغداد: مكتبة الفكر الجديد، ط1، 2008م)، ص124.

<sup>3</sup> العبيدي، عبد الحسين عبد الهادي العبيدي، جولة في صحيح البخاري، حوار بين العقل والنقل، (قم: مكتبة فندك، ط1، 1430هـ/2009م)،

الحرارة. فينبغي حمل الحديث على المجاز والتصوير الفني، الذي يصور شدة الحر على أنها نفس من أنفاس جهنم، كما يصور الزمهرير على أنه نفس آخر من أنفاسها، وجهنم تحتوي من ألوان العذاب أشد الحرارة وأشد الزمهرير"<sup>1</sup>. ثم قال: "وأعتقد أن هذا اللون من التأويل يحمل الحديث على المجاز، لا يضيق الدين به ذرعاً، على أن يكون مقبولاً غير متكلف ولا متعسف، وأن يكون ثمت موجب للتأويل، والخروج من الحقيقة إلى المجاز على معنى أن يوجد مانع من صريح العقل، أو صحيح الشرع، أو قطعي العلم، أو مؤكد الواقع، يمنع من إرادة المعنى الحقيقي"<sup>2</sup>. وقال القسطلاني: "قرر البيضاوي ذلك فقال: شكواها مجاز عن غليانها، وأكل بعضها بعضاً مجاز عن ازدحام أجزائها، وتنفسها مجاز عن خروج ما يبرز منها، وصبوب النووي حملها على الحقيقة"<sup>3</sup>.

هؤلاء الذين يعملون عقولهم بالغيب لولا أن بعض الغيبات جاءت في القرآن لردوها، ولكنها عندما جاءت في الحديث تجرؤوا عليها، بدعوى أنها تخالف العقل تارة، وتخالف الحس والمنطق تارة أخرى، وليت أن الطاعن أوّل الحديث كما فعل البعض، لا بل رده جملة وتفصيلاً. إن الأصل في المؤمن أن يؤمن بما أخبره الله تعالى به أو رسوله من أحوال الغيب، ولا يقيس أحوال الآخرة على الدنيا، ولا مانع أن يكون لشدة الحر وشدة البرد سببان، سبب طبيعي وسبب شرعي، كما لكسوف الشمس ذلك، فالسبب الطبيعي هو حيلولة القمر بينها وبين الأرض، والسبب الشرعي هو أن يخوف الله به العباد، لزيادة الورع والتقوى. والحديث بنفسه لم ينف الأسباب المعروفة للحرارة والبرودة التي أثبتتها العلم الحديث، وإنما كان إخبار الشارع الحكيم عن واقع غيبي لم يصل إليه علمنا بعد، لكن الطاعنين غفلوا عن هذه القضية، واستسهلوا السبب والشتم للحديث ورواته، وتجاهلوا ما في القرآن الكريم مما يعضد معنى هذا الحديث في قوله تعالى: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّطًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: 12]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: 30]، والله المستعان.

أغلب الناقدین المعاصرين للسنة والحديث يشتغلون بالفلسفة والمنطق، ولا دراية لهم بمناهج المحدثين، ولا يكلفون أنفسهم عناء دراسة منهج البخاري أو مسلم في تحريجهما للأحاديث النبوية، فيقررون بشكل مباشر وعشوائي أن الشروط التي وضعها البخاري ومسلم لنفسيهما ما هي إلا شروط ملزمة لهما وحدهما، فما صححه البخاري ومسلم فهو صحيح بالنسبة لهما فقط، وليس صحيحاً في الحقيقة والواقع، وهم بذلك يتملصون من قبول كلام المتخصصين وردده بكلام فلسفي لا يمت للميزان العلمي بصلة. قال مصطفى السباعي: "ثمة علوم استلزمته دراسة السنة وروايتها والدفاع عنها وتحقيق أصولها ومصادرها، وقد أوصلها أبو عبد الله الحاكم في كتابه

<sup>1</sup> الفرضاي، يوسف، كيف نتعامل مع السنة النبوية، (القاهرة: دار الشروق، ط2، 1423هـ/2003م)، ص 178.

<sup>2</sup> المصدر نفسه، ص 179.

<sup>3</sup> القسطلاني، إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 487.

"معرفة علوم الحديث" إلى اثنين وخمسين علمًا، وأوصلها النووي في "التقريب" إلى خمس وستين علمًا، ليتبين مقدار دقة علماء السنة في نقدها وتحقيقهم في ضبطها ودأبهم على صيانتها<sup>1</sup>. وقد قعد أهل الحديث القواعد ووضعو الشروط لمن أراد الرواية أو الدراية في علم الحديث، حتى "ألف أحد علماء التاريخ في العصر الحاضر كتابًا في أصول الرواية التاريخية اعتمد فيه على قواعد مصطلح الحديث، واعترف بأنها أصح طريقة علمية حديثة لتصحيح الأخبار والروايات، وقد قال في الباب السادس "العدالة والضبط" بعد أن ذكر وجوب التحقق من عدالة الراوي، والأمانة في خبره: "ومما يذكر مع فريد الإعجاب والتقدير ما توصل إليه علماء الحديث منذ مئات السنين في هذا الباب، وإليك بعض ما جاء في مصنفاتهم نوره بحروفه وحذايره تنويهاً بتدقيقهم العلمي، واعترافاً بفضلهم على التاريخ"<sup>2</sup>. ثم يأتيك الناقد المعاصر غير المتخصص لا في علوم العربية ولا في علوم الشريعة، فيقول المنطق يقول والعقل يقول، ويتجاهل كل الجهود الذي بذلها علماء الحديث على مدى قرن ونصف من الزمن.

#### المطلب الرابع: إهمال جمع الروايات وأحاديث الباب

قال الدكتور نور الدين عتر: "لما كانت معرفة الحديث المعل دقيقة غامضة، وكانت من الأهمية بمكان كبير، رأينا أن نبه على وسائل الوصول إليه مما استخرجناه من كلام أئمة هذا الشأن، وذلك بأحد الوسائل الآتية"، وذكر منها: "أن يجمع المحدث اليقظ روايات الحديث الواحد، ويوازن بينها سنداً وامتناً فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة، مع قرائن تنضم لذلك تنبه العارف، وهذا الطريق هو الأكثر اتباعاً وهو أيسرها، وقد يحتاج إلى جمع أحاديث الباب كله، وكل ما له علاقة بمضمون الحديث، وذلك يحتاج لحفظ غزير سريع الاستحضار"<sup>3</sup>. وقد نقل الخطيب: "عن ابن المبارك قوله: إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض"<sup>4</sup>.

ولكن للأسف المنتقدون المعاصرون غفلوا عن هذه النقطة، وراحوا يردون الأحاديث النبوية دون الرجوع إلى رواية الحديث الواحد أو إلى أحاديث الباب، فرب لفظة مشكلة في حديث ترد مفسرة في حديث آخر، ورب اسم مبهم في حديث يرد مصرحاً به في حديث آخر، وقد يكون اللفظ عامًا في حديث وله مخصص في حديث آخر، أو مطلقاً وله مقيد، أو قد يكون منسوخاً أو له معارض، أو يفهم من دلالاته خلاف ما يدل عليه، أو ما إلى ذلك، وهذا الفقه لا يتأتى إلا بجمع روايات الحديث الواحد وإعمال النظر فيها.

<sup>1</sup> السباعي، مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، (بيروت-دمشق: المكتب الإسلامي، ط3، 1402هـ/1982م)، ص 113.

<sup>2</sup> المصدر نفسه، ص 108.

<sup>3</sup> نور الدين عتر، منهج النقد، ص 451.

<sup>4</sup> الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، (الرياض: دار المعارف، د.ط، 1403هـ)، ج 2، ص 295.

ومن وقع في مثل هذه النقطة الكاتب سامر إسلامبولي، وذلك في انتقاده ورده لحديث: "إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ"<sup>1</sup>، قال: "وسنكتفي بالتعليق على هذا الحديث بتعليق السيدة أم المؤمنين زوجة النبي عائشة رضي الله عنها إذ قالت: لا والله ما حدث رسول الله ذلك، ولكن قال: إن الله يزيد الكافر عذابًا ببيكاء أهله، وقالت رضي الله عنها: حسبكم القرآن، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥]"<sup>2</sup>. رد إسلامبولي هذا الحديث بعد قراءته هذه الرواية، وأيد موقفه برواية أخرى واحدة عن السيدة عائشة، وتابعه على ذلك رشيد أيلال<sup>3</sup> وابن قرناس<sup>4</sup>. ولكن من أراد الحق اطلع على كل روايات الحديث ثم حكم، وإليك هذا التفصيل:

- فقد ثبت عن السيدة عائشة قولها ذاك: "قَالَتْ عَائِشَةُ: يَعْفُرُ اللَّهُ لِأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا"<sup>5</sup>.

- وفي رواية: "ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ، فَقَالَتْ: وَهَلْ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ، قَالَتْ: وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ فَتَلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ إِنَّمَا قَالَ إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ"<sup>6</sup>.

- وفي رواية أخرى: "فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتَهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَتْ لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا، وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ ﴿أَصْحَكَ وَأَبْكَى﴾، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾"<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببكاء أهله عليه"، إذا كان النوح من سنته، ج1، ص433، رقم الحديث: 1228، ومسلم، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ج2، ص638، رقم الحديث: 927.

<sup>2</sup> سامر إسلامبولي، تحرير العقل من النقل، ص278.

<sup>3</sup> رشيد أيلال، البخاري... نهاية أسطورة، ص54.

<sup>4</sup> ابن قرناس، القرآن والحديث، ص75.

<sup>5</sup> أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ج2، ص643، رقم الحديث: 932.

<sup>6</sup> أخرجه البخاري، كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل، ج4، ص1462، رقم الحديث: 3759، مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ج2، ص643، رقم الحديث: 932.

<sup>7</sup> أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ج2، ص641، رقم الحديث: 929.

- وفي رواية: "ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ، إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَازَهُ يَهُودِيٍّ وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ"<sup>1</sup>.

- وإن عنوان البخاري لهذا الباب كفيلا بشرح مراده صلى الله عليه وسلم من هذا الحديث، قال: "بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَوَأَنْفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ سُنَّتِهِ فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرٌ أُخْرَى﴾، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ ﴿ ذُنُوبًا ﴾ إِلَى حِمْلِهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ﴾، وَمَا يُرَخَّصُ مِنَ الْبُكَاءِ فِي غَيْرِ نَوْحٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ"<sup>2</sup>.

أما علماء الحديث فقد اجتهدوا وتعددت تأويلاتهم لمعنى الحديث لمخالفة ظاهره القرآن الكريم، وفيما يلي بيان تأويلهم:

1. ذهب الجمهور إلى أن الحديث يحمل على أن من مات وقد وصى أهله بالبكاء والنياحة عليه بعد موته، فيكون العذاب حينئذ بفعله<sup>3</sup>.
2. ذهب بعض العلماء إلى أن التعذيب في الحديث معناه الرقة التي حصلت للميت حالة سماعه لبكائهم عليه<sup>4</sup>.
3. ورأى فريق من العلماء أن معنى الحديث: أنهم كانوا ينوحون على الميت ويندبون بتعديد شمائله ومحاسنه في زعمهم، وتلك الشمائل قبائح في الشرع يعذب بها<sup>5</sup>.
- والذي يبدو أن رأي الجمهور هو الراجح، وذلك لأن الوصية بالنياحة على الأموات من عادات الجاهلية<sup>6</sup>، فيكون الحديث يفيد المعنى المجازي، وهو أن الميت يعذب بسبب وصيته بالنياحة عليه، قال الخطابي:

<sup>1</sup> المصدر نفسه، ج2، ص642، رقم الحديث: 931.

<sup>2</sup> أخرجه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببكاء أهله عليه"، إذا كان النوح من سنته، ج1، ص430.

<sup>3</sup> ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، 1397هـ)، ج3، ص154.

<sup>4</sup> ابن علان، محمد علي بن محمد بن علان، دليل الفالحين، (بيروت: دار المعرفة، ط4، 1425هـ/2004م)، ج6، ص402.

<sup>5</sup> النووي: شرح صحيح مسلم، ج3، ص339.

<sup>6</sup> ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي حسين البواب، (الرياض: دار الوطن، د.ط، 1418هـ/1997م)، ج1، ص57.

"الرواية إذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن، وقد رواه عمر وابنه، وليس فيما حكى عائشة ما يرفع روايتهما؛ لجواز أن يكون الخبران صحيحين معاً، ولا منافاة بينهما، فالميت إنما تلزمه العقوبة بما تقدم من وصيته إليهم به وقت حياته، وكان ذلك مشهوراً من مذاهبهم، وهو موجود في أشعارهم كقول طرفة بن العبد:

إذا مت فانعيني بما أنا أهله      وشقي علي الجيب يا ابنة معبد  
وعلى ذلك حمل الجمهور قوله: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه"<sup>1</sup> هـ.

قال القرافي: "ذهب بعض العلماء إلى رد البكاء فيه إلى فعل الميت، إما بحمله على ما إذا أوصى الميت بالنيابة، وإما بحمله على ما كان يباشره الميت حال حياته من الكفر ونحوه، كالغضب والفسوق من المفاخر التي كانوا يذكرونها في نوائحهم، وهي مجاز عند الشرع فيعذب بها، فيكون المعنى أن الميت يعذب بمدلول ما يقع في البكاء من الألفاظ مجاز العلاقة الملزومية بواسطة؛ لأن اللفظ يلازم مدلوله والبكاء يلازم هذا اللفظ"<sup>2</sup>. وبهذا يتفق معنى الحديث مع القرآن ولا يكون بينهما التعارض، وقد بان ذلك وظهر لمن اطلع على روايات الحديث، فورد مرة بقول: "يهودية"، "الكافر"، "بخطيئته وذنبه"، "جنازة يهودي".

أما بالنسبة لجمع أحاديث الباب الواحد، فكما أن جمع روايات الحديث الواحد مهم جداً، فكذلك جمع الأحاديث المتعلقة في الموضوع الواحد مهم جداً أيضاً، وهو ما سماه العلماء جمع أحاديث الباب. فهذه القاعدة هي أحد الضوابط المعينة على فهم السنة النبوية فهماً صحيحاً، فلا يكفي لاستنباط حكم أو إصدار فتوى الاعتماد على حديث واحد حتى ولو كان صحيحاً أو حديثين، وإغفال النظر في مجموع الأحاديث الأخرى، بل تنظر جميع الأحاديث الواردة في معناه. ولذلك فإن من شروط المفتي أن يكون مطلعاً على أحاديث الباب، ولا يجوز له الفتيا حتى يتمكن من ذلك، فلعله اطلع على حديث واحد ثم جاء بعده ما ينسخه، أو ما يخصص عمومه، أو ما يقيد مطلقه، أو ما يبين حقيقته أو مجازه، ورب لفظة مشككة في حديث ترد مفسرة في حديث آخر، ورب اسم مبهم في حديث يرد مصرحاً به في حديث آخر، وقد يكون اللفظ عاماً في حديث وله مخصص في حديث آخر، أو مطلقاً وله مقيد، أو قد يكون منسوخاً أو له معارض، أو يفهم من دلالاته خلاف ما يدل عليه، أو ما إلى ذلك، وهذا الفقه لا يتأتى إلا بجمع روايات الحديث الواحد وإعمال النظر فيها. ومثال ذلك: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ"<sup>3</sup>. فهذا الحديث هو الأصل المعتمد عن بعض المعاصرين بتقصير الثوب أسفل الكعبين، والحكم بتحريم ما طال عنه. وهذا الحديث أيضاً من

<sup>1</sup> الفسطاني: إرشاد الساري، ج2، ص404.

<sup>2</sup> القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق، (بيروت: عالم الكتب، د.ط، د.ت)، ج2، ص182.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري، كتاب: اللباس، باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار، ج5، ص2182، رقم الحديث: 5450.

المجاز المرسل الذي علاقته المكانية، فليس المراد أن الثوب الذي أسفل الكعبين سيدخل النار، وإنما الرجل الذي أسبل إزاره حتى طال عن الكعبين سيدخل النار، فهو من إطلاق المحل وإرادة الحال. أو هو من المجاز المرسل الذي علاقته السببية، أي إطلاق السبب وإرادة المسبب، أي أن إطالة الإزار أسفل الكعبين سبب في دخول النار. قال القسطلاني: "والمراد كما قاله الخطابي أن الموضوع الذي يناله الإزار أسفل الكعبين في النار فكأن بالثوب عن لابس، والمعنى أن الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة فهو من تسمية الشيء باسم ما جاوره أو حل فيه، فـ"من" بيانية، أو المراد الشخص نفسه، فتكون سببية"<sup>1</sup>. قال الخطابي: "قوله "ففي النَّارِ": يتأول على وجهين:

أحدهما: أن ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له على فعله، [فعلى هذا العلاقة مكانية، من إطلاق المحل وإرادة الحال].

والوجه الآخر: أن يكون معناه أن صنيعه ذلك وفعله الذي فعله في النار، على معنى أنه معدود ومحسوب من أفعال أهل النار والله أعلم، [وعلى هذا العلاقة سببية، من إطلاق السبب وإرادة المسبب]<sup>2</sup>.

ويؤكد هذا المعنى حديث آخر عند مسلم قال صلى الله عليه وسلم: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمَتَانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ"<sup>3</sup>. فظاهر هذه الأحاديث يفيد أن من أسبل إزاره يلحقه هذا الوعيد الشديد.

**ملاحظة:** بعد بيان وجه المجاز المرسل في هذا الحديث، يبقى تبيين أن استحضار الروايات الأخرى وجمع الأحاديث المتعلقة في الموضوع يفيد أن هذا الوعيد ليس على إطلاقه، بل هو مقيد بمن فعل ذلك خيلاء وكبراً، فالمراد من مجاز هذا الحديث يتضح لنا من خلال الروايات الأخرى في نفس الباب، ومنها:

1- قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شَعْنِي ثَوْبِي يَسْتَرِّحِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ"<sup>4</sup>.

2- قوله صلى الله عليه وسلم: "لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> القسطلاني، إرشاد الساري، ج8، ص418.

<sup>2</sup> الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البست، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، (حلب: المطبعة العلمية، ط1، 1351هـ/1932م)، ج4، ص198.

<sup>3</sup> أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار...، ج1، ص102، رقم الحديث: 106.

<sup>4</sup> أخرجه البخاري، كتاب: اللباس، باب: من جر إزاره من غير خيلاء، ج5، ص2181، رقم الحديث: 5447، ومسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب، ج3، ص1651، رقم الحديث: 2085.

3- قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"<sup>2</sup>.

فهذه الأحاديث جاءت مصرحة بلفظ: "خِيَلَاءٌ، بَطْرًا، الْمَخِيلَةَ"، محددة المعنى المراد باللفظ العام الذي ورد في الأحاديث الأوائل. قال ابن عبد البر: "الخيلاء: التكبر، وكل ذلك من البطر، والله لا يحب المتكبرين، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٣]، وهذا الحديث يدل على أن من جر إزاره من غير خيلاء ولا بطر أنه لا يلحقه الوعيد المذكور، غير أن جر الإزار والقميص وسائر الثياب مذموم على كل حال، وأما المستكبر الذي يجر ثوبه فهو الذي ورد فيه ذلك الوعيد الشديد"<sup>3</sup>. وقال ابن حجر: "وفي هذه الأحاديث أن إسبال الإزار للخيلاء كبيرة، وأما الإسبال لغير الخيلاء فظاهر الأحاديث تحريمه أيضاً، لكن استدلالاً بالتقييد في هذه الأحاديث بالخيلاء على أن الإطلاق في الزجر الوارد في ذم الإسبال محمول على المقيد هنا، فلا يجرم الجر والإسبال إذا سلم من الخيلاء"<sup>4</sup>.

فالمعاصرون المتشددون بموضوع تحريم الإسبال غفلوا عن جمع أحاديث الباب الواحد، فلولاه لم يتبين التقييد، يقول الدكتور يوسف القرضاوي في ذلك: "إن الذي يهتم الدين هنا ويوجه إليه أكبر العناية هو النيات والمعاني القلبية وراء السلوك الظاهري، والذي يهتم الدين بمقاومته هنا هو الخيلاء والعجب والكبر والفخر والبطر، ونحوها من أمراض القلوب وآفات الأنفس، والتي لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة منها، فهذا مما يؤيد كل التأييد تقييد الوعيد الشديد الوارد في الإسبال بمن قصد الخيلاء كما دلت عليه الأحاديث الأخرى"<sup>5</sup>.

وتؤيد ذلك الأحاديث القادمة أيضاً:

1- قوله صلى الله عليه وسلم: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرٌ الْحَقُّ وَعَمَطُ النَّاسِ"<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، كتاب: اللباس، باب: من جر إزاره من الخيلاء، ج5، ص2182، رقم الحديث: 5451، ومسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب، ج3، ص1653، رقم الحديث: 2087.

<sup>2</sup> أخرجه مسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب، ج3، ص1651، رقم الحديث: 2085.

<sup>3</sup> ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى أحمد العلوي، ومحمد البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 1387هـ)، ج3، ص244.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص263.

<sup>5</sup> يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة، ص127.

<sup>6</sup> أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه، ج1، ص93، رقم الحديث: (91).

2- قوله صلى الله عليه وسلم : "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَدَفْتُهُ فِي النَّارِ"<sup>1</sup>، والعياذ بالله.

وأذكر ملاحظة مهمة في جمع روايات الحديث الواحد: لا بد في جمع الأحاديث ضمن الباب الواحد، وعند إرادة حمل الحديث على مجازه أن تكون هذه الرواية معتبرة أصلاً، فلا يُعتمد على الرواية الضعيفة جداً أو الشاذة، ومن ذلك: حديث: "كَانَ لِلنَّبِيِّ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ يَوْمًا: خَيْرُكُمْ أَطْوَلُكُمْ يَدًا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ تَضَعُ يَدَهَا عَلَى الْجِدَارِ، قَالَ: لَسْتُ أَغْنِي هَذَا، وَلَكِنْ أَصْنَعُكُمْ يَدَيْنِ"<sup>2</sup>. قال ابن حجر: "وفيه أن من حمل الكلام على ظاهره وحقيقته لم يلم، وإن كان مراد المتكلم مجازه، لأن نسوة النبي صلى الله عليه وسلم حملن طول اليد على الحقيقة فلم ينكر عليهن، وأما ما رواه الطبراني في الأوسط من طريق يزيد بن الأصم عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهن: "لَسْتُ أَغْنِي هَذَا، وَلَكِنْ أَصْنَعُكُمْ يَدَيْنِ"، فهو ضعيف جداً، ولو كان ثابتاً لم يحتج بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى ذرع أيديهن كما تقدم في رواية عمرة عن عائشة، وقال المهلب: في الحديث دلالة على أن الحكم للمعاني لا للألفاظ، لأن النسوة فهمن من طول اليد الجارحة وإنما المراد بالطول كثرة الصدقة"<sup>3</sup>. ولذلك لم يُحمل الحديث على المجاز بناء على هذه الرواية الضعيفة، وإنما كانت القرينة التي صرفت الحديث من حقيقته إلى مجازه قرينة حسية، وهي إسراع لحاق السيدة زينب رضي الله عنها به، وهي أطولهن يداً بالعمل والتصدق.

### المطلب الخامس: إهمال سبب ورود الحديث

علم أسباب الورد: هو ما ورد الحديث متحدثاً عنه أيام وقوعه، ومنزلة هذا الفن من الحديث كمنزلة أسباب النزول من القرآن الكريم، وهو طريق قوي لفهم الحديث، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، ولهذا عني

<sup>1</sup> أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر، ج2، ص456، رقم الحديث: 4090، وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، كتاب: الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع، ج2، ص1397، رقم الحديث: 4174.

<sup>2</sup> أخرجه أبو يعلى، أحمد بن علي الموصلي، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين أسد، (دمشق: دار المأمون للتراث، ط1، 1404هـ/1984م)، مسند: ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ج13، ص348، رقم الحديث: 7430، والطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق عوض الله، (القاهرة: دار الحرمين، د.ط، 1415هـ)، باب: من اسمه إبراهيم، ج3، ص6، رقم الحديث: 2297، والهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (بيروت: دار الفكر، ط1، 1412هـ/1992م)، ج9، ص198، رقم الحديث: 15351، وقال: "رواه أبو يعلى وإسناده حسن لأنه يعتضد بما يأتي"، وقال بعده: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف".

<sup>3</sup> أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ابن حجر، 1390، فتح الباري، ج3، ص288.

العلماء به أشد العناية، وبينوا أنه ربما لا ينقل السبب في نفس الحديث، وينقل في بعض طرقه، وهو الذي ينبغي الاعتناء به.

إلا أن بعض الاعتراضات وجهت لبعض الأحاديث بسبب الجهل بسبب ورود هذا الحديث، من أمثلة ذلك اعتراض الكاتب سامر إسلامبولي على حديث: "إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعَارَ عَلَيَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُؤَيْرِيَةَ"<sup>1</sup>. قال الكاتب: "هذا الحديث يثبت أن الرسول قد أغار على قوم غدرًا وهم أمنون بأرضهم يمارسون عملهم من زراعة وسقاية للمواشي فقتل الرجال الذين يستطيعون القتال، وسبى النساء، وصادر الأملاك، السؤال المطروح: هل عمل النبي الأعظم هو الدعوة إلى الله وهداية الناس ومحاربة الظلم والاستبداد، أم عمله هو قاطع طريق وهمه الأموال والنساء؟! لا شك أن النبي الأعظم هو رجل دعوة وعلم وحرية فلقد بعثه الله وأرسله رحمة للناس، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ، فالغدر يتنافى مع تعاليم القرآن ويتنافى مع الهدف والغاية من الرسالة الإلهية ويتنافى مع أخلاق النبوة، مما يؤكد بطلان هذا الحديث متناً"<sup>2</sup>. وتابعه على ذلك محمد الغزالي، فقال: "ونافع - غفر الله له - مخطئ! فدعوة الناس إلى الإسلام قائمة ابتداءً وتكرارًا، وبنو المصطلق لم يقع قتالهم إلا بعد أن بلغت الدعوة فرفضوها وقرروا الحرب! ورواية نافع هذه ليست أول خطأ يتورط فيه، فقد حدث بأسوأ من ذلك!"<sup>3</sup>.

وما كان هذا النقد لهذا الحديث إلا نتيجة عدم اطلاع الكاتبين على سبب ورود هذا الحديث وملابسات وقوعه، وقد بين ابن القيم سبب ورود هذا الحديث فقال: "غزوة المريسيه وكانت في شعبان سنة خمس، وسببها: أنه لما بلغه صلى الله عليه وسلم أن الحارث بن أبي ضرار سيد بن المصطلق سار في قومه ومن قدر عليه من العرب يريدون حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبعث بريدة بن الحصيبي الأسلمي يعلم له ذلك، فأتاهم ولقي الحارث بن أبي ضرار وكلمه ورجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره خبرهم، فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فأسرعوا في الخروج"<sup>4</sup>. وقد بين الدكتور علي الصلابي الأسباب لهذه الغارة بالتفصيل فقال: "من أهم الأسباب لهذه الغزوة:

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، كتاب: العتق، باب: من ملك من العرب رقيقًا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، ج2، ص898، رقم الحديث: 2403، ومسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة، ج3، ص1356، رقم الحديث: 1730.

<sup>2</sup> سامر إسلامبولي، تحرير العقل من النقل، ص285.

<sup>3</sup> الغزالي، محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، (القاهرة: دار الشروق، ط11، د.ت)، ص104.

<sup>4</sup> ابن القيم، زاد المعاد، ج3، ص229.

أ- تأييد هذه القبيلة لقريش واشتراكها معها في معركة أحد ضد المسلمين، ضمن كتلة الأحابيش التي اشتركت في المعركة تأييداً لقريش.

ب- سيطرة هذه القبيلة على الخط الرئيسي المؤدي إلى مكة، فكانت حاجزاً منيعاً من نفوذ المسلمين إلى مكة.

ج- أن الرسول صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني المصطلق يجمعون له، وكان قائدهم الحارث بن أبي ضرار ينظم جموعهم، فلما سمع بهم خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له "المريسيع" من ناحية قديد إلى الساحل، فهزمهم شر هزيمة<sup>1</sup>.

وهذا السبب الذي غفل عنه منتقدو الحديث لا يتعارض أبداً مع كون النبي عليه أفضل الصلاة والسلام بعث رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ، فقد كان وصحابته رضوان الله تعالى عليهم ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، وهذا لا يتناقض مع سماحة الدين وأخلاق النبوة.

الخاتمة:

النتائج

بعد هذه الجولة في هذا البحث تتبين العيوب المنهجية الخاصة بعلم الحديث في رد الأحاديث الثابتة، فقد ردوا السنة بدعوى مخالفتها القرآن، متجاهلين أن الأدلة الشرعية كلها طرق للتعرف على حكم الشارع، الذي هو الله جل وعلا، والطريق الأول لمعرفة هذه الأدلة هو النصوص، وكل ما عدا النصوص محمول عليها، أو مقتبس منها، فإذا كانت الأدلة تتجه هذا الاتجاه وهدفها التعرف على مقاصد الشرع، فإنها لا تتعارض في ذاتها ما دامت سليمة في أصلها وفهمها، وطرق تعرف الحكم منها، وذلك لوحدة الشارع الذي قررها.

وأيضاً ردوا الأحاديث بدعوى مخالفة العقل، مستدلين بفكرهم المعوج أن ما جناه الحديث على أمتنا هو أنه جعلها أمة متخلفة تؤمن بالخرافة وتناهض العلم وتبذ العقل، ولكن الحقيقة هي أن تحامل العقلايين على الأحاديث النبوية بدعوى مخالفتها للعقل، جناية على الوحي والعلم، وهذا المسلك في النقد هو الذي يبعث الطوائف الكلامية إلى الانحراف عن الشرع وفتح باب الإلحاد والشك في مسلمة الدين، فحين عجز عقل الملحد عن تفسير معضلة الشر، وفهم قضية القضاء والقدر، أدى به عقله إلى إنكار الصانع، وجحد الأديان، وتبني النظريات الفاسدة في نشأة الكون والحياة.

<sup>1</sup> الصلابي، علي الصلابي، السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، (بيروت: دار المعرفة، ط7، 1429هـ/2008م)، ص572.

وأيضاً ردوا الأحاديث النبوية بدعوى مخالفة الواقع، دون أدنى محاولة إلى تأويل الحديث، أو اللجوء إلى الشراح لاحتمال وجود تفسير له، أو الاستعانة بالمجاز لفهم معناه، بل تسرعوا بإلقاء الاتهامات ونسب الكذب والدجل لرواة الحديث، ووصفهم بالجهل وإعمالهم بالقص.

معتمدين في ذلك منهجاً أظهر أسوء العيوب المنهجية، وهو أن تأخذ الحديث بعيداً عن أهله، تفهمه مستقلاً عن أقرانه، فالحديث يُؤخذ ضمن أحاديث الباب، وضمن جميع رواياته، وإلا فقد سلكت مسلكاً خاطئاً في فهمه، وهذا ما فعله المعاصرون في كثير من أحاديث النبي عليه أفضل الصلاة والسلام، وأضافوا إليه عيباً من أسوء العيوب، وهو أن تحمل سبب ورود الحديث أو السياق الذي جاء به، فهو فن من الحديث كمنزلة أسباب النزول من القرآن الكريم، وهو طريق قوي لفهم الحديث، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، ولهذا عني العلماء به أشد العناية، وبينوا أنه ربما لا ينقل السبب في نفس الحديث، وينقل في بعض طرقه، وهو الذي ينبغي الاعتناء به، وهو أيضاً ما تجاهله الكثير من المعاصرين حين انتقدوا الأحاديث النبوية الشريفة، فقد ارتكبوا الكثير من المخالفات التي قد توقع الواحد منهم في المهالك، فهل يكب الناس في النار على أنوفهم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم؟! حصاد ألسنتهم؟! حصاد ألسنتهم!؟

ولذلك فإن السنة النبوية ثابتة، لا يشك في ذلك إلا المخطئ في منهجه، مقصراً في طريقة بحثه واستقصائه، فيرد الحديث الشريف بدعوة مخالفته للقرآن الكريم، أو بدعوى مخالفته للعقل، أو بدعوى مخالفته للواقع، مهملاً جمع رواياته وأحاديث بابه، أو متغافلاً سبب وروده. ﴿وَمَنْ أَحْبَبَ إِلَهُهُ الْبَطْلَ وَمُحِبُّ الْحَقِّ بِكَلِمَتِهِ إِنَّهُ عَلَيْهِ يَدَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الشورى: 24].

### التوصيات:

أولاً: التوصيات للناقدين المعاصرين، لا يعزك تلقينك بـ"باحث" و"ناقد" و"مفكر" و...، وابذل جهدك لتنال لقب "طالب علم"، الباحث عن الحقيقة، المتصف بالموضوعية، الذي إن وجد الحق في حجر ضب لدخله.

ثانياً: التوصيات للعوام من الناس، لا تسع خلف المُتّاح على وسائل التواصل الاجتماعي لتعرف دينك وسنة نبيك، بل ابذل جهدك في تقصي الحقائق، وسؤال أهل العلم، وحضور مجالس العلماء، فإن الحديث دين، فانظر عمن تأخذ دينك.

ثالثاً: التوصيات لطلاب العلم والعلماء، لا تألوا جهداً في توضيح الأصول والضوابط الخاصة بـ"علم الحديث" التي لا بد من حيازتها لمن أراد شرح الحديث والسنة النبوية، حتى لا يُتّاح المجال لمن شاء أن يتكلم بما شاء دون رادع أو حسيب.

هذا آخر ما توصلت إليه الباحثة في هذه الدراسة من نتائج، فإن كان خيراً فمن الله جل وعلا، وإن كان غير ذلك فمن نفسي. هذا وأرجو الله جلّ وعلا أن يكون عملاً مقبولاً خالصاً لوجهه الكريم، نافعا لي وللمسلمين، والحمد لله رب العالمين.

### REFERENCES (المصادر والمراجع)

- [1] 1) al-Bukhārī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā‘īl al-Bukhārī al-Ju‘fi, al-Jāmi‘ *al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar*, taḥqīq : D. Muṣṭafā al-Bughā, (Bayrūt : Dār Ibn Kathīr, al-Yamāmah, ʔ3, 1407h / 1987m).
- [2] 2) Ibn al-Jawzī, Abū al-Faraj ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī al-Jawzī, *Kashf al-mushkil min Ḥadīth al-ṣaḥīḥayn*, taḥqīq : ‘Alī Ḥusayn al-Bawwāb, (al-Riyāḍ : Dār al-waṭan, D. ʔ, 1418h / 1997m).
- [3] 3) al-Khaṭṭābī, Abū Sulaymān Ḥamad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn al-khiṭāb albst, *Ma‘ālim al-sunan, wa-huwa sharḥ Sunan Abī Dāwūd*, (Ḥalab : al-Maṭba‘ah al-‘Ilmīyah, ʔ1, 1351h / 1932m).
- [4] 4) al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit, *al-Jāmi‘ li-akhlāq al-Rāwī wa-ādāb al-sāmi‘*, taḥqīq : D. Maḥmūd al-Ṭaḥḥān, (al-Riyāḍ : Dār al-Ma‘ārif, D. ʔ, 1403h).
- [5] 5) al-Sam‘ānī, Maṣṣūr ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Jabbār al-Sam‘ānī : *qawāṭi‘ al-adillah fi al-uṣūl*, taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl al-Shāfi‘ī, (Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ʔ1, 1418h / 1999M).
- [6] 6) al-Ṭabarānī, Abū al-Qāsim Sulaymān ibn Aḥmad *alṭbrān, al-Mu‘jam al-Awsaṭ*, taḥqīq : Ṭāriq ‘Awaḍ Allāh, (al-Qāhirah : Dār al-Ḥaramayn, D. ʔ, 1415h).
- [7] 7) al-Qarāfi, Abū al-‘Abbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs al-Qarāfi, *al-Furūq*, (Bayrūt : ‘Ālam al-Kutub, D. ʔ, D. t).
- [8] 8) al-Qaraḍāwī, Yūsuf, *Kayfa nata‘āmalu ma‘a al-Sunnah al-Nabawīyah*, (al-Qāhirah : Dār al-Shurūq, ʔ2, 1423h / 2003m).
- [9] 9) al-Qaṣṭallānī, Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn Muḥammad ibn Abī Bakr Shihāb al-Dīn al-Qaṣṭallānī, *Irshād al-sārī li-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, (Miṣr : al-Maṭba‘ah al-Kubrā al-Amīriyah, ʔ7, 1323h).
- [10] 10) al-Mubārakfūrī, ‘Ubayd Allāh ibn Muḥammad al-Mubārakfūrī, *Mur‘āt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ*, (bnārs-ālhd : Idārat al-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-al-Da‘wah wa-al-Iftā’, ʔ3, 1404h / 1984m).
- [11] 11) al-Nawawī, Abū Zakarīyā Yaḥyá ibn Sharaf ibn Murrī *al-Nawawī, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj*, (Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, ʔ2, 1392h).
- [12] 12) al-Haythamī, Nūr al-Dīn ‘Alī ibn Abī Bakr al-Haythamī, *Majma‘ al-zawā‘id wa-manba‘ al-Fawā‘id*, (Bayrūt : Dār al-Fikr, ʔ1, 1412h / 1992m).
- [13] 13) Ibn Battāl, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Khalaf ibn Battāl al-Bakrī *al-Qurṭubī, sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, taḥqīq : Yāsir ibn Ibrāhīm Abū Tamīm, (al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd, ʔ2, 1423h / 2003m).

- [14] 14) Jamāl al-Bannā, *Tajrīd al-Bukhārī wa-Muslim min al-aḥādīth allatī lā tulzim*, (al-Qāhirah : Dār al-Fikr al-Islāmī, D. Ṭ, D. t).
- [15] 15) Jamāl Muḥammad al-Sayyid, Ibn Qayyim al-Jawzīyah wa-juhūduhu fī *khidmat al-Sunnah albnwyh wa-‘ulūmihā*, (al-Madīnah al-Munawwarah : ‘Imādat al-Baḥṭh al-‘ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, Ṭ1, 1424h / 2004m).
- [16] 16) Ḥākīm al-Muṭayrī, *Jināyat awzwn-‘ndmā yataḥaddath al-junūn*, (D. Dār Nashr, D. Ṭ, 2010m).
- [17] 17) Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, *Faḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, (Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah, D. Ṭ, 1397h).
- [18] 18) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath al-Sijistānī, *Sunan Abī Dāwūd*, taḥqīq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, (Bayrūt : Dār al-Fikr, D. Ṭ, D. t).
- [19] 19) Rashīd aylāl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī .. *nihāyat ustūrat*, (al-Rabāṭ : Dār al-waṭan, Ṭ1, 2017m).
- [20] 20) Zakarīyā Awzūn, *Jināyat al-Bukhārī ... Inqādh al-Dīn min Imām al-muḥaddithīn*, (Bayrūt : Riyād al-Rayyis lil-Kutub wa-al-Nashr, Ṭ1, 2004m).
- [21] 21) Sāmīr Islāmbūlī, taḥrīr al-‘aql min al-naql .. *qirā‘ah naqdīyah li-majmū‘ah min aḥādīth al-Bukhārī wa-Muslim*, (al-Qāhirah : ‘Abd al-Raḥmān al-Kawākibī, Ṭabā‘i‘ al-istibdād wa-maṣārī‘ al-isti‘bād, ṭ3, 2015m).
- [22] 22) Ibn ‘Abd al-Barr, Abū ‘Umar Yūsuf ibn ‘Abd Allāh al-Nimrī, *al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa‘ min al-ma‘ānī wa-al-asānīd*, taḥqīq : Muṣṭafā Aḥmad al-‘Alawī, wa-Muḥammad al-Bakrī, (al-Maghrib : Wizārat ‘umūm al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah, D. Ṭ, 1387h).
- [23] 23) ‘Abd al-Ḥusayn ‘Abd al-Hādī al-‘Ubaydī, *Jawlah fī Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, ḥiwār bayna al-‘aql wa-al-naql*, (Qum : Maktabat Fadak, Ṭ1, 1430h / 2009M).
- [24] 24) ‘Itr, Nūr al-Dīn, *Manhaj al-naqd fī ‘ulūm al-ḥadīth*, (Dimashq : Dār al-Fikr, ṭ3, 1418h / 1997m).
- [25] 25) Ibn ‘Allān, Muḥammad ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Allān, *Dalīl al-Fāliḥīn*, (Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah, ṭ4, 1425h / 2004m).
- [26] 26) ‘Alī al-Ṣallābī, al-sīrah al-Nabawīyah : *‘arḍ waqā‘i‘ wa-taḥlīl aḥdāth*, (Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah, ṭ7, 1429h / 2008M).
- [27] 27) Ibn Qirnās, *al-ḥadīth wa-al-Qur‘ān*, (Baghdād : Maktabat al-Fikr al-jadīd, Ṭ1, 2008M).
- [28] 28) Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar‘ī, *Zād al-ma‘ād fī Hudá Khayr al-‘ibād*, taḥqīq : Shu‘ayb wa-‘Abd al-Qādir al-Arnā‘ūt, (Bayrūt : Mu‘assasat al-Risālah, ṭ14, 1407h / 1986m).
- [29] 29) Ibn Mājah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, *Sunan Ibn Mājah*, taḥqīq : Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī, (Bayrūt : Dār al-Fikr, D. Ṭ, D. t).
- [30] 30) Muḥammad Abū Zahrah, *uṣūl al-fiqh*, (Bayrūt : Dār al-Fikr al-‘Arabī, D. Ṭ, D. t).
- [31] 31) Muḥammad al-Ghazālī, *al-Sunnah al-Nabawīyah bayna ahl al-fiqh wa-ahl al-ḥadīth*, (al-Qāhirah : Dār al-Shurūq, ṭ11, D. t).
- [32] 32) Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān al-‘Umayr, *Nadwat fahm al-Sunnah al-Nabawīyah al-dawābiṭ wa-al-ishkālāt*, (Mawqī‘ Shabakah al-Sunnah al-Nabawīyah wa-‘ulūmihā, al-Riyād, 4/6 / 1430h).
- [33] 33) Maḥmūd Abū Rayyah, *Aḍwā‘ ‘alā al-Sunnah al-Muḥammadīyah*, (al-Qāhirah : Dār al-Ma‘ārif, ṭ6, D. t).

- [34] 34) Muslim, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Nīsābūrī, *Ṣaḥīḥ Muslim*, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, (Bayrūt : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, D. T, D. t).
- [35] 35) Muṣṭafā al-Sibā'ī, *al-Sunnah wa-makānatuhā fī al-tashrī' al-Islāmī*, (byrwt-dmshq : al-Maktab al-Islāmī, ʔ3, 1402h / 1982m).
- [36] 36) Abū Ya'lá, Aḥmad ibn 'Alī al-Mawṣilī, *Musnad Abī Ya'lá*, taḥqīq : Ḥusayn Asad, (Dimashq : Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, ʔ1, 1404h / 1984m).